

**قرار المؤتمر الوطني العام رقم (30) لسنة 2013م
في شأن تشكيل لجنة لإعداد مشروع قانون
انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور الدائم للبلاد**

المؤتمر الوطني العام

بعد الاطلاع على :-

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 03 / أغسطس / 2011 م وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012م في انتخاب المؤتمر الوطني العام وتعديلاته
- وعلى القانون رقم (14) لسنة 2012م في شأن تحديد الدوائر الانتخابية الخاصة بانتخاب المؤتمر الوطني العام وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (3) لسنة 2012م بشأن المفوضية العليا للانتخابات وتعديلاته .
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام .
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي التاسع والسبعين المنعقد بتاريخ 09 / 04 / 2013 م .

صدر القرار الآتي

مادة (1)

تشكل لجنة خاصة برئاسة السيد / سليمان عوض فرج زوبي عضو المؤتمر الوطني العام وعضوية السادة

المذكورين أدناه وهم :-

- السيد / شعبان علي عيسى أبوستة
السيد / محمد عبد الله التومي
السيد / عطية عبد الرحمن عبد الرازق
السيد / عبد الرحمن السنوسي ميكائيل
السيد / سعد أحميدة فرج
السيد / أبوبكر علي معرف
السيد / محمد عبد الله لاغا
السيد / امحمد عقيل البربار
السيد / رمضان ابراهيم أبوغالية
السيد / سالم محمد كشلاف
السيد / الصادق أبو عائشة سعد كثير
السيد / عبد الرحمن حسن المختار سالم
السيد / مصطفى عيسى لندي
السيد / محمد أحمد الخير أمبارك
السيدة / نعيمة جبريل
السيدة / أمينة علي الغويل
السيدة / خديجة عبد الكريم بركة
- عضو المؤتمر الوطني العام
عضو المؤتمر الوطني العام



مادة (2)

تتولى اللجنة المشار إليها في المادة الأولى من هذا القرار إعداد مشروع قانون انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور الدائم للبلاد المنصوص عليها في الإعلان الدستوري المؤقت وتعديلاته وعلى اللجنة أن تقدم هذا المشروع إلى المؤتمر الوطني العام في أجل أقصاه خمسة وأربعون يوماً من تاريخه .

مادة (3)

للجنة الحق في الاستعانة بمن ترى ضرورة الاستعانة به من الخبراء والمستشارين والفنيين وغيرهم .

مادة (4)

يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى كل فيما يخصه تنفيذه .

بمجلس قيادة
المؤتمر الوطني العام . ليبيا



صدر في طرابلس
بتاريخ : / / 1434 هـ
الموافق : 11 / 04 / 2013 م
ع / أ . بن فايد : / حنين (04 / 2013 م)